

2 - شرح كتاب عمدة الفقه (باب صلاة العيد) 2 - الشيخ سعد بن شايم الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. وعلى الله وصحابه ومن والاه. في عمدة الفقه وصلنا في صلاة الوالدين الى ثم يقرأ الفاتحة وسورة قبل فهذا ذكر مصنف رحمة الله انه يكبر في الاولى سبعا بتكبيرة الاحرام وفي الثانية خمسا سوى تكبيرة الاحرام ويرفع يديه مع - [00:00:07](#)

كل تكبيرة ويحمد الله ليمون ماجد ماجد ويرفع يديه مع كل تكبير هذا انتهينا منه. ويحمد الله ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم بين تكبيرة كل تكبيرتين. اين يكون محل استفتاح الصلاة - [00:00:37](#)

دعاء الاستفتاح. بعد بعد تكبيرة الاحرام. طيب الاستعاذه والبسملة قبل الفاتحة. قبل الفاتحة. لان الاستعاذه والبسملة لقراءة القرآن للفاتحة للفاتحة. طيب. نعم. قال ثم يقرأ الفاتحة وسورة السورة ذكرنا انها جاء في حديث النعمان ابن بشير في الجمعة وسب آآ - [00:00:57](#)

بسورة تسبيح الغاشية. وحديث ابي واقد الليثي بسورة القاف والقمر الكلى هذا في صحيح مسلم. قال يجهر فيهما بالقراءة لان الحديث فيديو ورد يدل على الجهر بالقراءة. اذا سلم خطب بهم خطبتيين وقفنا نظن عند هذا. هذا الذي كنا - [00:01:37](#) الا كان بالسلامة. كان الحديث اه عند الخطبة وهل هي خطبتان اذا سلم الخطب خطبتيين. اه وقفنا عندها. وقفنا كده. اي نعم. تكلمنا على هذا وانها السنة ان تكون خطبة خطبتيين. وليس خطبة واحدة - [00:02:07](#)

ولنقول بانها خطوة واحدة قول يعني الظاهر والله اعلم انه قول مرجوح. وان كان لم يرد نص انما الذي ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب سلم فخطب بهم. فلما انصرف من صلاته خطب قام قائما فخطب به - [00:02:27](#)

ثم قال المصنف فان كان فطرا حظهم على الصدقة يعني صدقة الفطر. الاصل ان صدقة الفطر قال وبين لهم حكمها. الاصل ان صدقة الفطر قبل الخروج الى الصلاة. ولذلك كان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:02:47](#)

امر بها في رمضان ويحثهم عليها. وكانوا يجمعونها في مكان وآآ يجمعونها صدقتهم في مكان ثم تخرج صبح العيد او قبل العيد بيوم كما جاء في حديث ابي هريرة الذي حرص - [00:03:07](#)

المهم انها لكن العلماء قالوا يبين فيها لانه قد يكون هناك من تفوته او ينساها والا فتأخير صدقة الفطر. على صلاة العيد لا يجوز. كما في حديث ابن عباس ومن اخرجها قبل الصلاة هي صدقة مقبولة او زكاة لمن اخرجها بعد الصلاة فهي صدقة من الصدقة لكن العلماء - [00:03:37](#)

ما قالوا يأثم بذلك ويقضيها. لانها واجبة والواجب يبقى في الذمة. ليست كالسنن التي نقول فات محله وتعلق بالذمة شمس ليلة العيد تعلقت بالذمة وان كان مثل اذا دخل وقتها فاذا خرج وقتها يجب عليه القضاء. ليست كالنافلة التي اذا حل - [00:04:07](#)

ثم خرج نقول تقضيها؟ لا. قال فحظهم على الصدقة. يعني صدقة الفطر وبين لهم حكمها انه قد يأتي من يجعل ويقول انها ليست اه واجبة مثلا او ثم قال وان كان اضحى بين لهم حكما الاضحية. هذا نعم لان الاضحى لا تكون الا بعد الصلاة - [00:04:37](#)

بعد صلاة العيد. فلذلك مناسب هنا انساب من صدقة الفطر. يبين لهم ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم بين خطب العيد وبين الناس قال من ذبح قبل الصلاة من ذبح بعد الصلاة كان يبين لهم عليه - [00:05:07](#)

والصلوة والسلام في خطبة العيد الاظھي احكام الاظھية ثم قال والتکبيرات الزوائد خطبتان سنة والتکبيرات الزوائد والخطبتان سنة يعني ليست من الواجبات فلو صلوا بركعتين بلا تکبيرات زوائد كمثل صلاة الجمعة -

00:05:37

معاذ فانها صحيحة. لكن التکبيرات الزوائد من السنن المستحبة. وردت من فعل النبي عليه الصلاة والسلام والخطبة فيها ليست كالخطبة في الجمعة. الخطبة في الجمعة من الواجبات في الجمعة ويجب للامام ان يقوم بها ولا تصح الجمعة الا بها. لكن حضورها -

00:06:07

في الجمعة يرحمكم هل يجب او لا الخطبتان؟ حضورها في الجمعة هل يجب او لا الظاهر انه يجب لعموم قوله اذا نودي للصلوة من يوم الجمعة والنداء يكون قبل الخطبة. قال فاسعوا الى ذكر الله. لكن من فاتته -

يعني من فاتته اه خطبتان في الجمعة فجمعته صحيحة اذا ادرك ركعة منها كما مضى معنا في خطبة الجمعة. في صلاة الجمعة. وخطبتي العيد بعد الصلاة واستدل العلماء بانها سنة -

00:07:02

بان النبي صلى الله عليه وسلم لما خطب باصحابه قال انا نخطب فمن احب ان يجلس بالخطبة فليجلس ومن احب ان يذهب فليذهب. رواه ابو داود وابن ماجه وصححه الشيخ الالباني. فهذا فيه ان التلخيص بتترك حضور -

00:07:22

خطبة العيد والتلخيص بتتركها يدل على انها ليست واجبة لو كانت واجبة لا الزمهم بحضورها ثم قال المصنف رحمة ولا يتennifer قبل صلاة العيد ولا بعدها في موضعها -

00:07:41

هنا قال في موضعها يعني ليس لها سنة قبلية ولا نافلة ولا يعني يستحب واستدلوا بان النبي صلى الله عليه وسلم حدث ابن عباس الذي في الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم خرج يوم اضحى او فطر فصلى ركعتين ولم يصلى قبلها ولا بعدها -

00:08:02

او قبلهما ولا بعدهما. يعني لم يتennifer قبلهما ولا بعدهم. النفي هذا الذي عن ابن عباس الظاهر فيما اطلع عليه ابن عباس او يقصد في موضع العيد المصلى. لانه ورد في حديث في سنن النسائي بسنده صحيح انه -

00:08:22

رجع الى بيتي فصلى ركعتين لما رجع الى بيته عليه الصلاة والسلام صلى ركعتين فهل هي تابعة للعيد او سنة دخول البيت كثير من العلماء قال انها لسنة مع العيد. لكن تكون في البيت مثل سنته في الجمعة تكون بعد الصلاة -

00:08:42

في بيتي ركعتين وهل قبلها سنة المصنف يقول لا يتennifer قبلها بشيء ولا بعدها في موضعها. ورد عن بعض الصحابة انهم صلوا اذا خرجموا لصلاة العيد وانتظروا الامام صلوا ورد عن انس ورد عن ابن مسعود وغيرهم ورد عن ابن عمر وغيره انهم لا يصلون يأتون -

00:09:07

ولا يصلی في المسجد تحية على التennifer وعن بعض التابعين وهل يؤخذ بالعيد قبله بعض العلماء قال الناس لانه ورد عن الصحابة. ولماذا النبي صلى الله عليه وسلم ما فعلها؟ الذين قالوا ليست سنة قالوا النبي صلى الله عليه وسلم ما فعلها. قالوا -

00:09:38

مثل الجمعة يقصد مباشرة لا يصلی قبلها لكن الجمعة ليست النقض لو كان لها سنة قبلية لفعلها النبي عليه الصلاة والسلام. فمثل الظهر لا سنة قبلية كان يفعلها. اذا دليل ابن حديث ابن -

00:10:32

ابن عباس النبي صلى الله عليه وسلم صلى ولم يصلی قبلها ولا بعدها. وكذلك فعل ابن عمر وابن عباس وغيرهم فالظاهر والله اعلم ان يكون الجمع بين الامرین او الحالین الوارد عن الصحابة ان الذين صلوا جلسوا ينتظرون صلاة -

00:10:52

لما طلعت الشمس وارتفعت وتأخر الامام حل وقت صلاة الضحى. فصلوا تنفلا لانه يشرع بعد طلوع الشمس خمس الصلاة. حديث عمرو بن عبسة قال فاذا ارتفعت الشمس فصلی فان الصلاة محظورة -

00:11:12

لما قال امس اذا صلیت الصبح فامسك حتى تطلع الشمس وترتفع. لانها تطلع بين قرنی شیطان. فاذا ارتفعت فصلی يشرع بعد ارتفاع الشمس طلوعه وارتفاعه تشرع الصلاة. كما انها بعد غروبها تشرع الصلاة. قال صلوا قبل المغرب ركعتين. لانها غربت -

00:11:32

وقت ما هي زال. كذلك عند الزوال الظهر اذا زالت الشمس يستحب الصلاة كما جاء في حديث صلاته عليه الصلاة والسلام بعد زوال الشمس حديث علي تفتح فيها ابواب السماء. فاحب ان يرفع عملي في وهذا غير سنة الظهر. هذا -

00:11:55

سنة الزوال. المهم فيحمل عمل يعني من نفي من الصحابة نفي ان هناك سنة للعيد كما انه ليس للجمعة سنة قبلها. ومن فعل من فيحمل على ان عادت له اذا ارتفع طلعت يفعل ذلك. هذا هذا الذي يجمع به - [00:12:19](#)
يعني اولى شيء في ذلك لكن اذا كان الامام الارتفاع الشمس مباشرة لا يتاخر فالاولى انه ينتظر اما اذا عرف انه سيتأخر او من عادته التأخر قريبا يسن لا بأس ان يصلى - [00:12:54](#)

هو وقت صلاة او وقت صلاة لكنه نفل مطلق او اضحى او شروق. لا يكون تابع. والنية لها اثر يا اخوان. لا يكون باعتبار انها سنة سنة العيد. يعني اذا قال صلاها على سنة العيد احدث. تصير احداث في الدين - [00:13:17](#)
قال ومن القول في موضعها هذا هو هذا المقصود المصنف يعني هذا الشيء لا يتقصد الانسان ثم قال ومن ادرك قبل ومن ادرك الامام قبل سلامه اتمها على صفتة ومن فاتته فلا قضاء عليه. هنا في من ادرك الصلاة. هنا لم يقل لم يجعلها كصلاة العيد لابد - [00:13:41](#)
لابد ان يدرك منها ركعة كما مضى. مر معنا في صلاة الجمعة عفوا كصلاة الجمعة. في صلاة الجمعة يقول انها لا تدرك الا بادراك ركعة بل عاملها معاملة صلاة الجمعة. صلاة الجمعة تدرك - [00:14:11](#)

صلاة الجمعة نسيتم الكلام اللي مر معنا او ما حضرتموه من عنا كلام المصنف انه يقول ويدرك الجماعة بتكبيرة الاحرام قبل قبل سلام الامام الجمعة وان كان ما ذكرتموه هو قول قوي لكثير من اهل العلم انها لا تدرك الا برکعة لكن نحن نتكلم عن - [00:14:27](#)
طريقة المصنف لديه مشي عليها وفي العيد قال من ادرك الامام قبل سلامه نعم تسمح لي نسبت الطريقة ما حضر؟ لا لا الدرس الاسئلة بعد الدرس التذكير يا اخواننا وهو - [00:14:56](#)
فضلا وليس امرا الاسئلة بعد الدرس في ورقة مكتوبة. الورقة آآ من اراد يكتب ما ينسى سؤاله. نعم آآ قال من ادرك الامام قبل سلامه اتمها على صفتتها. اذا هو ادرك العيد - [00:15:16](#)

لما قال اتم على صفتتها اذا هو ادرك صلاة العيد. هذا اتم على صفتتها هذا المستحب. المستحب كيف ما صفاتها؟ مرت معنا بسبع تكبيرات في الاولى وست تكبيرات في الثانية وهكذا ركعتان بهذه فيتم - [00:15:36](#)
على هذه الصفة. لكن هل الان التكبيرات السبع الاولى ام في الثانية تكبيرات السبع في الاولى طيب تكبيرة الاحلام ادرك كبر ودخل مع الامام قبل سనامه ف تكون تكبيرة الاحرام ايش؟ انتهت مضت كذا - [00:15:56](#)
في حقه ست في الاولى وست في الثانية لأن تكبيرة الاحرام يوم كبر او ساعة تكبر دخل ذهبت وهكذا فقوله على صفتتها هذا الذي يربى رحمه الله. قال ومن فاتته تعلنه. هذا مكان - [00:16:26](#)

قال ومن نعم. ومن فاتته فلا قضاء عليه. فاتته كلية لا قضاء عليه لانها ها قلنا فرض كفاية ولما صلوها الجماعة هؤلاء صارت سقط الفرض القضاء عليه لو كان قلنا انها فرض عين تصبح لابد من قضائهما الدنيا فرض فرض كفاية - [00:16:46](#)
ثم قال فان احب صلاها تطوعا ان شاء ركعتين وان شاء اربعها. قال تطوعا. لانه لو صلاها معهم كانت حكم حكم له بانها ها فرض. صلاة فرض ولكن فرض كفاية. فرض الكفاية افضل من السنة - [00:17:16](#)

فرض العين افضل من فرض الكفاية على الصحيح. فلو صلاها معه ما ادرك قبل تكبيرة الاحرام قبل السلام قلنا هذا الرجل نال فضيلة الفرض فرض الكفاية لكن لما فاتته ذهبته هذه الفضيلة بقي له التطوع قال فان احب صلاها تطوعا - [00:17:41](#)
لا يحكم بانه فرضا. ان شاء ركعتين وان شاء اربعها وان شاء صلاها على صفتتها. يعني لا بأس بها على هذه الاحوال. لانها صلاة تطوع ثم قال رحمة الله اما قضائهما فقد قضاهما ابن انس ابن مالك رضي الله عنه لانه قضاهما فاستدلوا بانها - [00:18:08](#)
بالناس قد صلوا لانه كان له قصر الكوفة في اهلها لان انس رضي كان قبيلة وحده اولاده كثرة الله له في ولده في بركة دعاء النبي صلى الله عليه وسلم وفي ممالike وامواله - [00:18:38](#)

فخرج في ظاهر الكوفة او البصرة في ظاهر البصرة اه كان قبيلة وحدة فلما دعا لان العيد لا يصلى الا في في البلد ركب الى البلد فوجد الناس قد صلوا فرجع - [00:19:02](#)

امر مولى من مواليه فصلى بهم العيد. خطب بهم صلى بهم وخطب بهم فاستدلوا بفعله على انها تقضى. لكن على وجه

الاستحباب ويستحب التكبير في ليلتي العيددين هذا التكبير الذكر. ليلة العيد الفطر وليلة عيد الاضحى. اما ليلة - 00:19:19
الفطر في قوله عز وجل ولتكلموا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم. اكمال العدة بغروب شمس اخر يوم من رمضان اذا غربت الشمس
دخل العيد فهناك يكبر يكبر وفي العيد الاظھى قوله قد افلح من تزكي - 00:19:50

وذكر اسم ربه فصلی. ذكر اسم ربه فصلی. قال ويکبر في الاضھى عقب الفرائض في الجماعة. هذا هذا التكبير مقید. اما الذي قبله
في ليلة العيد تکبیر مطلق. الفطر ليس فيه مقید - 00:20:14

عيد الفطر ليس فيه تکبیر مقید ما قید بادبار الصلوات الجماعة فرائض ادبار الصلوات والفطر ليس فيه مقید. المقید في عيد
الاضھى. ويكون ادبار الصلوات بعد بعد صلاة العيد من بعد صلاة العيد يعني الظهر ثم وما بعدها لكن المقید - 00:20:37
المطلق يبدأ في الاظھى من فجر. قال من صلاة الفجر يوم عرفة. الى العصر من ایام التشريق قال يکبر في الاضھى عقب الفرائض
في الجماعة قيدها بالجماعۃ من صلاة الفجر يوم عرفة الى العصر من اخر ایام التشريق الا المحرم فانه يکبر من صلاة الظهر -
00:21:07

الى العصر من اخر ایام التشريق. المحرم في ذلك الوقت مشغول بالتلبية اذا سلم ما دام محروما اذا سلم فانه يستحب له التلبية ادبار
الصلوات فلا يکبر غيره يکبر ادبار الصلوات صلی يوم الفجر يوم عرفة - 00:21:31

فانه اذا سلم کبر من الفجر اذا سلم من الظهر کبر هذا الذين ليسوا في مكة ليسوا في الحج اذا سلم بينما المحرم في الحج او في
الحج فانه ایش؟ يلبي. كذلك في العمرة ما دام محروما فانه اذا سلم يلبي - 00:21:54

بينما المحرم من يوم العيد بعد الظهر. لماذا؟ لانه الغالب ان الناس رموا الجمرة وانتهوا من احكام التلبية بقی فيهم في حقهم احكام
التكبیر. يذکر الله في هذا اليوم اذکروا الله في ایام معدودة - 00:22:13

فمن تعجل في هذه الايام المعدودات ایام التشريق. تبدأ في حقه من صلاة الظهر. لانه يكون ظمأً لكن لو قال ما رمى. شخص ما رمى.
الجمرة يوم العيد. بقی ولم - 00:22:37

هو في حکم المتخليين. يبدأ في حقه التکبیر من بعد صلاة الظهر. لان الحکم للغلب ثم قال الى اخر الى آآ الى العصر من اخر ایام
التشريق. هذا اخر ایام التشريق في المذهب ایام التشريق کم - 00:22:53

مر معنا في كتاب الحج نسيتوا حداشر واتناشر وتلتاشر. ایام العيد ها تشويخ ولا العيد؟ العيد عشرة في المذهب في المذهب. مم
تشريق العيد العيد من اول من يوم عشرة. الايام التي فيها الايام التي فيها الاضھیة - 00:23:19

وهي اللي هو اول قلنا لكم المذهب انا ما يقولون ثلاثة ایام. العيد والحادي عشر والثاني عشر. الرابع عشر يقول ليس فيه نسيت
ليس فيه اضھیة لا تؤخر. فقلنا الصحيح انها اروع. انها حتى الثالث عشر هذا الصحيح على الراجحي. قلتم هذا ها - 00:23:45

طيب انا قلت لكم في المذهب لان نقرأ في كتاب مذهب. طيب فعلی هذا اخر ایام التشريق على الصحيح الى اخر اليوم الثالث عشر.
عصر اليوم الثالث عشر. طيب. فيكون الى اخر - 00:24:15

هذا اليوم الى العصر. لكن المغرب لا المغرب هذه اليوم الجديد. في اليوم الرابع عشر. اذا صلی المغرب دخل يوم اذن المغرب دخل
اليوم الرابع عشر. فليس هذا من من ایام التشريق. وليس من ایام - 00:24:35

ثم ذکر صفة التکبیر قال وصفة التکبیر شفعا يعني مستحب ان يكون شفعا ثم ذکر قال الله اکبر الله اکبر شفععن مزدوج. لا الله الا الله.
الله اکبر الله اکبر. هنا يقصد في التکبیرات - 00:24:55

ولله الحمد وان قالها فردا يعني کبر ثلاثا فلا بأس. لكن مستحب في هذا عنده ان تكون فيه مسائل الله اکبر الله اکبر لا الله الا الله الله
اکبر الله اکبر الله اکبر والله الحمد. هذا ورد عن الصحابة رضوان الله عليهم - 00:25:14

فان كبرها ثلاثا وتراء ايضا هذا جاء عن بعض الصحابة وان نوع فلا بأس. في ذکر مسائل في الشرح عندك تنبيهات ها اقرأها لو سمحت.
بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله سیدنا - 00:25:46

اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين برحمتك يا ارحم الراحمين. يقول الشارح ذکر بعض التنبيهات. اولا لا بأس بالتهنئة لأن يقول

ال المسلم لأخيه المسلم تقبل الله منا ومنك. او عيد مبارك. فقد ورد عن الصحابة مثل ذلك. الذي ورد عن الصحابة - 00:26:04 وهو تقبل الله منا ومنكم. عن أبي امامه واهل الشام تقبل الله منا ومنكم. وقال الامام احمد لا ابتدأه ومن ابتدأني ردت عليه انه يقول لا ابتدأه وهذا من تحريه رحمة الله. لانها لم تثبت فيها سنة - 00:26:24

عن النبي عليه الصلاة والسلام. لكنه لا يستنكره. يعني ومن هنأني ردت عليه نعم. وخذ سألت شيخينا عن ذلك فقال لا حرج في ذلك فله اصل في السنة. يقصد بالشيخين ابن باز وابن عثيمين - 00:26:48 يقول لا حرج في ذلك لا اصل في السنة يعني من فعل الصحابة نعم. ثانيا التعريفعشية عرفة. وهو ان يجتمع الناس اخر النهار في المساجد للذكر والدعاء. تشبه باليالي عرفة - 00:27:06

بل هو بدعة. لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولا عن احد من الصحابة فعلا. لا هو ورد عن ابن عباس انه كان يعرف لما كان في البصرة لما كان اميرا على البصرة يجلسون في المسجد. ولكن ليس العمل عليه - 00:27:20 وما والامام احمد قال ليس بسنة. ومن قال انه بدعة كشیخ الاسلام ابن تیمیة وغيره بعضهم يقول ليس بسنة باسم الله لكن لا يستطيع يقول بدعة. لانه فعله ابن عباس واهل البصرة معه. فلذلك - 00:27:40

يتحرجون من استطلاق البدعية عليه. نعم. لا يشرع التكبير للعيدين في جماعة لا عقب الصلوات ولا في الطرقات بل هو بدعة. يقصد في جماعة صوت جماعي مرتب على يعني يخرج الصوت سويا. مهم. يقول هذا هذا بدعة. وقال جماعة من العلم انه بدعة. الشيخ ابن باز وغيرهم - 00:28:02

شيخ ام ابراهيم الشيخ ابن عثيمين جماعة من اهل العلم قالوا ان هذا نمط يجعلون له ذكر معين يخرجون الصوت هذا ليس له اصل وان كانت المسألة مع الخلاف لكن الاخطر تركها وانها يعني محدثة - 00:28:31

الىست من الدين وقال النبي صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو فهو رد. بقي مسألة آذكرتنا الكلمة في جماعة متى يكون التكبير؟ قال ويكبر في الاطحاف عقب الفرائض - 00:28:51

الجماعة هذى نسيناها. يشترون ان يكون التكبير الذي هو يسن مقيدا ان يكون في الفرائض لا في النوافل فلو صلى نافلة هل يشرع ويسن له ان يكبر؟ قالوا لا يشرع. هم - 00:29:08

معنى انه لا يعتقد انها سنة فيحدثها راتبة على هذه الوتيرة لانها لم يرد فيها دليل. لكن له ان يكبر تكبيرا مطلقا الثاني ان يكون في الجماعة ليس فمن صلى منفردا صلى منفردا لا ي يتعلق به - 00:29:28

في حكم حكم سنية الذكر. فيكون اذا اراد ان يكبر يكبر في غير هذا الترتيب لا يرتبه. على هذه الوتيرة عقب الفعل يكبر تكبيرا مطلقا بهذه الصفة جماعة في فريضة عقبها - 00:29:48

ويكون محله قبل الاذكار. لكن بعد قول اللهم انت استغفر الله استغفر الله من انت السلام ومنك السلام تبارك يا ذا الجلال والاكرام. يكون عقبها وقبل الاذكار فاذا فعلها - 00:30:08

آفانه يقول الاذكار. وكم يفعلها؟ قالوا يفعلها ثلاثا. لا يزيد. يعني هنا سنة شرعت هكذا. قد يفعلها ثلاثا. هذا هو التكبير المقيد كررها ثلاثا ثم يقول الاذكار ثم يبقى المطلق خلاص انتهى ثلاثة انتهى المقيد. مشروعاته. ثم يبقى كبر مطلقا لو اراد ان - 00:30:24 كبر اليوم كله. ذاك امر اخر. لان جاء في الحديث فاكتروا فيهن من التكبير الصحابة يجهرون. كثرة الاسئلة اكتبهما في ورقة اكتبهما في ورقة بعدها ايوه رابعا اذا اجتمع العيد والجمعة في يوم واحد سقطت الجمعة عن من صلى العيد. لكن ينبغي للامام ان يقيم الجمعة الجمعة - 00:30:56

يشهدها من شاء شهودها ومن لم يشهد العيد صلاة الظهر عن تخلف عن الجمعة بحضوره العيد. واضح. اولى بكل حال ان يصلى العيد والجمعة طلبا لفضيلة وتحصيلا لاجلهما. لان النبي صلى الله عليه وسلم لما قال للناس قال انه اجتمع لكم في هذا اليوم عيدان. فمن صلى الجمعة فلا حرج - 00:31:36

اذا معنا فلا حرج عليها الا يشهد الجمعة. وانا مجتمعون. يعني سنجتمع كانه يقول والافضل ان تأتوا لكن لا حرج ان لا ولا يعني هذا ان

الظهر سقطت عنهم. لا. الظهر بقيت في ذمتهم. فمن لم يصلِي الجمعة وجب - 00:32:00

آلا الظهر ومن لم يصلِي العيد وجب عليه صلاة الجمعة. ومن لم ومن صلِي العيد ولم صلِي الجمعة وجب عليه الصلاة الظهر ما تسقط. تسقط الجمعة شهود الجمعة لأن العيد اسقطها لكن يبقى فرض الظهر - 00:32:20

يبقى فضل الظهر نعم. خامساً يستحب لمن خرج لصلاة العيد أن يخرج ماشياً. وعليه السكينة والوقار. وإن يخالف الطريق من طريق فيذهب من طريق ويرجع من طريق. ورد ورد عن النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. انه كان يخالف اذا اذا رجع من - 00:32:40
طيب وكان يخرج ماشياً في حديث علي ابن أبي طالب وكان يخرج عليه السكينة والوقار وامر بها في كل مشهد امر بها في كل اه فاتوها فاتوا وعليكم السكينة والوقار. كل صلاة كل نداء إلى الصلاة - 00:33:03

وآلا هل يخرج بزينته؟ الصحيح أنه يخرج بزينته في العيدين صحيح أني أخرج بزيتي في العيدين كالجمعة. لأن الجمعة خروج لها بالزينة. كما جاء عن النبي سلم وامر بالاغتسال لها. لكن بعضهم يقول فإن كان معتكفاً - 00:33:21
وكان اعتكافه في آخر ليلة من رمضان فيستحب أن يخرج إليها بثياب اعتكافه. ليس هناك دليل ليس هناك دليل على هذا. الصحيح أنه آلا يذهب إلى بيته ويغتسل ويتطيب ويتجمل - 00:33:46

كما جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام في حديث عمر لما رأى الحلة العطارد أو ان عطارد جاء بحلة كانت من حرير قال يا رسول الله لو لو اشتريت منها حلة تشهد بها العيد والجمعة دل على ان فاقر - 00:34:07
قال هذا ثياب من لا خلاق له اقره على قضية ان اهل العيد والجمعة وانكر عليه قضية انها حرير فيها من لا خلاق له فلما فدل على انه لا بأس بالتزين وان يشتريها - 00:34:27

الانسان اذا استطاع لذلك الحلة الجميلة للباس الجميل ويدخل في ذلك عموماً خذوا زينتك يدخل ذلك في عموم قوله خذوا زيادة زينتكم عند كل مسجد. وإن كانت نزلت في النهي عن التعرى. وإذا فعلوا فاحشة أو إذا فعلوا فاحشة - 00:34:43

قالوا وجدنا عليها اباءنا والله امرنا بها قل ان الله لا يأمر بالفحشاء. اتقولون على الله ما لا تعلمون. وما هي الفاحشة؟ كانوا يطوفون عراة كانوا يطوفون قال ذلك قال بعدها يا بنى ادم خذوا زينتكم ستر العورة للباس لكن ما قال لباسكم - 00:35:03
زينتكم. والمراد به اللباس ستر العورة. الذي يؤدي الفرض هو ستر العورة. لكن جاء التعبير الزينة لأجل ان يكون اكمل شيء بما لا يخرج فيه عن المباح بما لا يخرج فيه المباح لانه جاء في نفس الآيات قال ولا تسرفوا. قال وكلوا واشربوا ولا تسرفوا. انه لا يحب المسرفين - 00:35:23

وقال النبي عليه الصلاة والسلام كل واشرب وتصدق كل واشرب والبس وتصدق ما لم يخالطه اسراف ولا مخيلاً خيراً الكربلاء ان يكون جميلاً زينة لكن ليس فيه اسراف ولا خيلاء فان الله لا يحب المسرفين ولا يحب اهل الخيل. ان الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً. لا يحب كل مختار - 00:35:50

فخور. ولما نهى النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الكبر قال رجل يا رسول الله ان رأيت الرجل يحب ان يكون ثوبه جميلاً ونعله جميلاً. قال ان الله جميل يحب الجمال - 00:36:20

الكبر بطر الحق وغمط الناس. ما هو الكبر؟ بطر الحق. يبطل الحق. يرد الحق. اذا قيل له الحق ورأى شخص محتقراً او لا يرى له قيمة او لا يرى انه يوافقه على هواه او على مذهبة او على فكره رد الحق الذي معه - 00:36:38
هذا كبر منقوت يخشى علينا من من الطبع القلبي الوقت كم خطأً ولا خطأً ها؟ وقت خلاص. طيب. وقال وغمط الناس وفي رواية غمس الناس احتقار الناس هذا هو الكبر. اما ان يلبس الانسان لباساً جميلاً - 00:36:58

ليس فيه خيلاء. ولذلك جاء في الحديث من من جر ثوبه خيلاء لم لا ينظر الله إليه يوم القيمة ولا يذكر لا ينظر إليه نظر اكرام. ولا يذكر له لن ينال التزكية. حتى في الدنيا ولذلك تجده في كبرياته مهما ما ذكرت له - 00:37:26
وعظمت له في كبرياته وله عذاب اليم. فانتبهوا من الاسباب في الثياب. انتبهوا. من يقول النبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ما اسفل من الكعبة بين من الازار في النار عذاب سبب لي عذاب النار - 00:37:46

السبب للعذاب في النار. والله اعلم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. الوقت ثم دام الوقت اه انتهى. نعم؟ النقطة لا داعي لها طيب اقرأها من اجل الدكتور. وعللوني ذلك بعيدا منها ليتعرض لسلام الملائكة ويشهد له الطريق. وقيل - 00:38:06
العلة فعل النبي عليه الصلاة والسلام. الحكمة الله اعلم. وان تطيعوه تهتدوا. العلة ان النبي صلى الله عليه وسلم يكفي اجعل هذه قاعدتك. قاعدتك اتباع النبي صلى الله عليه وسلم. فهمت الحكم؟ ما فهمت الحكم. اقتنعت بحكمة. ما اقتنعت - 00:38:38
الحكمة الله عز وجل تعبدك وربط صلاحك وفلاحك باتباع النبي عليه الصلاة والسلام. مو لانه اعجبك او دخل مزاجك او دخل في رأسك او وافق ما ت يريد او لم يوافق هذا ليس لك. لأن الله يقول وان تطيعوه تهتدوا. الله. هنا في الطاعة - 00:38:58
مم قل ان كنتم تحبون الله فاتبعونني يحببكم الله. ويغفر لكم ذنبكم. والله غفور رحيم. قل اطيعوا الله هو الرسول فان تولوا فان الله لا يحب الكافرين يعني العلل احيانا يذكرها العلماء والحكم. لوجوه يعني يقفون معها. تأملا او - 00:39:18
يرد عنها سؤال ولماذا؟ هذه كلها ينبغي ان ان العابد والمختب تابع للنبي عليه الصلاة والسلام همه يكون همه ان ان يتبع النبي عليه الصلاة والسلام تحصل له الكرامة وهناك اشياء - 00:39:42
لابد من ان يتمتحن فيها الانسان. لو كان كل امر لا بد تقتنعوا فيه تتبع او لا يدخل قلبك ضعف ونقص الانسان المنافقون لماذا لم يقبلوا؟
لان ما دخلت عقولهم بعض الاشياء التي امروا بها - 00:40:02
وما اقتنعوا فيه. الكفار ما الذي جعلهم يعرضون؟ لأنهم ما اقتنعوا ولم تدخل الحكم هذه في اذهانهم. ولم يقبلوها لكن قامت عليهم الحجة بالنبوة. وبالكتاب وبالادلة ويفكري. يكفي هو كما قال عز وجل يعرفونه كما يعرفون ابناءهم - 00:40:24
فاما انت اجعل همك طاعة الله وطاعة الرسول صلى الله عليه وسلم. فاما جعلت هذا همك فتح الله قلبك. وجعل فيه النور انك دائمًا تفرح اذا سمعت هذا الشيء. نعم. سادسا هل يحصل احداث - 00:40:49
عند ابواب المساجد. كما يفعل بعض الشباب نقول يوجد الان بعض الناس يحط قهوة عند بوابة المسجد. ها دخلوا جابوا قهوة وتمرة اشياء. هذا اللي يقول ايه الشيخ؟ الاول عدم احضار ذلك. والرسول صلى الله عليه وسلم اثر في بيته - 00:41:09
من جلسة في المسجد يريد حصول الاجر المترتب على الجلوس فيه. حتى حتى تشرق الشمس ثم يصلى ركعتين ويذهب بعدها الى المصلى لصلاة العيد فمثل هذا لو احضر بعض التمر معه ليفترط ليفترط عليه. يفترط. ليفترط قبل الذهاب الى المصلى لكان - 00:41:29
يعني في عيد الفطر. نعم. وكذا من كان في المسجد النبوى والمسجد الحرام وغيرهما. ولن يخرج الا بعد صلاة العيد فله ان يأخذ ويتناولها في المسجد وبهذا تتحقق السنة. الله اعلم. قضية السنة انها تتحقق بهذا والله اعلم - 00:41:49
الاسئلة ما تقول انتهى الوقت؟ الضرس على الضرس. ما احنا كده خلاص الضرس خلاص. والضرس الثاني؟ خلص دي الاول. طيب يقول السؤال اذا قلنا بادراك الجمعة ولو بتسبيبة كادراك الجمعة اما اما نقول ان الجمعة اما بادراك الركعة - 00:42:09
ادراك الرکوع مع الامام قبل ان يرفع واما نقول بتكبيرة الاحرام قبل السلام. هذا الامرین. تسبيبة لا قال ولو بتسبيبة من السجدة ها ام الامر آآ امر حينئذ الا يؤول الى منفردین کثیرین يقومون كل واحد لوحده هذه علل واحکام وحکم واثیاء من الكلام - 00:42:49
على انه هل تدرك ام لا تدرك؟ حکم شرعی. اذا قلنا تدرك تكبيرة الاحرام خلاص ليست ظرورة هذی ایش القضية انهم باع القضية ينفردون ويقومون يصلون منفردین هذه قضیة اخیری القضية مثل تكبيرة رکعة ایضا - 00:43:19
ادراك رکعة. سيقومون للرکعة الثانية كل واحد نفس العلة واحد. هذا يقومون يدركون الرکعة ولكن يدركون بقیة رکعتین مثلا او اذا كانت ثنائية او اربع رکعات اذا كانت رباعية وهذا - 00:43:39
ثلاث رکعات اذا كانت رباعية لانه ادرکوا رکعة. نفس المشكلة. مرات السؤال يا سيدنا لو سمحت ليه حضرتك؟ ان انا اذا رحت والامام في اخر سجدة من اخر رکعة. فالاولی به طال عمرك ان انا اخش معه وما هوش حدرك معه تسبيبة من هذه السجدة. عشان - 00:43:59

فضل الجمعة الاولى ولا الاولى ان انا انتظره اقيم جماعة تانية ليصلی الناس كلهم في الجمعة الثانية ولا يصلون منفردین مسبوقین بعد الجمعة بدون ما تخلص. ليه اتأخر. انما حضرتك اولی ان انا آآ ليش تتأخر؟ لو حصل لا بعذر يعني؟ نعم. ابشر بان يقول من اتي

يا جماعة فوجدهم قد صلوا كتب له اجر الجمعة كأنه صلى. اما بلا عذر هذا يلوم نفسه لا يلوم الناس ولا يلوم الاحكام الشرعية اي نعم. اذا تأخر من امر الدنيا يعتبر عذر شرعي. امر الدنيا ما هو عذر شرعي. ما هو عذر شرعي. الا الاشياء الضرورية اما يعني مثل -

00:44:39

لا بد يحرض شيئا لابد يصلح شيئا هذا كله ما تنضبط المهم نقول بعد مقبول. دكتور تأخر للجمهورية هذا مو دنيا.
تأخر لاجل مريض يقول دنيا يا ابو علي الله يسلمك. مضطرب دائما انا بحضور بيتأخر مع ابو علي - 00:44:59

طيب التكبيرات المقيدة هذا سؤال هل يقولها الامام ويرددون وراءه لا لا يقولها الامام. يقولها منفردا وهم يقولونها منفردين. كل يكبر
بينه وبين ربه. لكنه يرفع صوته لانها سنة سنتها الجهرها - 00:45:19

غلط ولو قال لهم كسلوا شوشروا يعني لو نصحهم يعني شائف في مصر طب اسكت. انا بقول لواحدة يا جماعة ما لوش دعوة. اللي
عايز يجي يتكلم معه في الثانية. يعني هم يعرفوا واحد من الفرق بقى. صعب - 00:45:47

معذور ليس عذرا ليس عذرا هنا سائل نفس السؤال هذا يقول هل يأتي في الكتاب فضل تكبيرات العيد هذا الكتاب لا ليس فيه. قال
في نفسي شيء بخصوص التكبير الجماعي. وانه السنة لقول الصحابي فيكبر الناس بتكبيرهما - 00:46:08

حتى ترتج منى. هذا حديث ابن عمران وارتجاج الجبل لا يكون الا باتساق التكبير. اما التكبير المنفرد فيؤول الى على بعضهم
وسكوت بعضهم كل هذه افكار فكر هذا التعليم يعني التشويش او ما تشويش يعني ليس يا عم الشيخ - 00:46:29

حضرتك الواقع الحالي فين صلاة العيد؟ مم. انا اصلی خمستاشر تمنتشر سنة اصلی العيد في المملكة يديم النعمة ويديمها اللي
منورة. ان ما فيش تكبير بيحصل لان بعد شوية الناس بيلاقوا بيتشوشا على بعض. انا بكتب بصوت عالي الحالى واخويا بيكتب بصوت
عالى الحاله. يا اولى الامر الى تشويش وزبطة وليس تكبير لله سبحانه وتعالى. بس هذا هذا ذوق - 00:46:49

فيستقطون بعد شوي. هذا ذوق او تشريع. لا حضرتك التشريع الذوق هذا. ماذا لم نقل الذوق لا يدخل؟ لو سمحت لي يا سيدنا حضرتك
هو الفهم ده فهم متواضع وخاسر. ماشي ماشي - 00:47:09

ان سيدنا عبدالله بن عمر قال ان ابنتنا ترتد بالتفكير. مم. ارتجاج منه بالتكبير لا يتائق غير اذا كانوا بيكتبوا في نفس واحد. لو كل
واحد بيكتب لوحده عمر العلوم وبتوء الفيزياء يقول لك الرئين لازم يحصل فيه اتساق الاصوات. ارتجاج الجبل هذا التعبير ان الجبل
يرتج بالتكبير معناه - 00:47:22

ايش معناه؟ ارتجاج هذا عم الشيخ يعني يحصل دوي للصوت ويحصل رنين للصوت وصلت صار قوي. حصل ضوي ولا ما حصل
دوي؟ طب شف حضرتك التدبير المخالف اللي كل واحد بيكتب حاله عمره ما يحصل منه ارتزاز. عمره ما يحصل منه جوية -
00:47:42

من اراد يا شيخ ما ارتجاج انها تهتز على نمط معين ما اراد هذا. اراد انه ايش ترتفع الاصوات اذا ارتفعوا كل واحد لوحده صوت
يا عم الشيخ ما يصير عبادة. في الفهم الاصل كيف لا توليه؟ طيب ماشي انت افهمك عن ايش لست ملزما بان - 00:48:02
يعني اقنوك اليك كذلك؟ اما الاقناع صح ولا لا؟ لا لا على كل اللي هي المسألة محل اجتهاد وهناك من اجازها لكن لابد من الدليل
العبادات لابد من الدليل عبادات - 00:48:22

انا تذكرت الدرس الماضي ماذا قلنا عن السنة قلنا لكم ستة ها في العبادة تكون ستة اشياء والمكان جائعني اليس وانا في الصلاة.
صلي قال السادسة المقدار. ها ناصح يعني هو الاخ يعني اذا كانت مقدرة مثل الصاع اذا كانت الصاعقة - 00:48:42
يعني فطرة فطرة صاع. والكافارة نصف صاع. فهي مقدرة مقدار. هم. طبعا نقول العبادات لما مطلقة لا تقيد. لما تكون مقيدة انت
ذكريها تذكرنا. التقىيد آلاما تكون في آآ - 00:49:12

لما تكون مطلقة لا تقىدها. لا تقىدها بصفة لا تقىدها بمقدار لا تقىدها بكتنا. فاذا وردت مطلقا اتركتها مطلقا. اذا وقت مقيد الان لما تقول
نرتهم جميع ونقسم يقولون قد قيدها بصفة. قيدها هذا الذي اراد العلماء لكن لو حصل اتفاقا هكذا - 00:49:32

وناس كبروا فتوافق الصوم. ما يقولون هنا قفوا ابتدعتم. لأنهم لم يقصدوا هذا التوافق. أما اذا كان الناس يسيرون على هذا النمط
كلما سلموا من الصلاة قالوا هذا الشيء وجروا عليه اذا هذا اتخذوها صفة معينة ثابتة. قصد السؤال عن الشيخ في صلاة العيد وليس
للتكتيرات المقبلة. حتى ولو حتى في صلاة - 00:49:56

الله يسمع الاوصوات كلها ويعرفها كلها ويميز هذا من هذا كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لكم ينادي ربكم فلا ترفع بعضكم على
بعض او لا يجهر بعضكم على بعض. يسمع الله الاوصوات كلها - 00:50:20

وبعدين يا عم الشيخ سؤال الدكتور احمد ان هو ينكر على اهل مصر اذا صلوا العيد ويكبروا بصوت واحد. هل هذا يؤلمونهم؟ في غير
وقت الصلاة هي مسألة شوفى يا دكتور مهندس. هي مسألة اجتهادية ما فيها نص قطعي انها بدعة - 00:50:36
وانه يعني تحتمل المشaque. هم. وتحتمل اثارة الاشياء. هي محل اجتهاد. ممكن هذا الذي التي محل اجتهاد يقول العلماء لا انكار في
مسائل الاجتهاد. ما اقول في مسائل خلاف. في مسائل الاجتهاد. مسائل الاجتهاد هي التي مبنها على اجتهاد ونظر الفقهاء -
00:50:52

وهنا كيف تذكر على شخص اجتهد مثل ما اجتهدت ورأي هذا الرأي المخالف لكن مسائل الخلاف قد تكون فيها
ادلة. ولم تصل الى ذلك الشخص وخالف. فهنا ورأينا انه خالف - 00:51:12

الحق بدلبله ينكر. فهذه مسألة هي يعني تبقى انه يوجه الناس توجيها. يوجه الناس وينصحه نصيحة ولا يجعل قضية مفاصل هنا
محل اجتهاد قد تذكر انت اليوم. ثم بعد مدة تغير اجتهادك. وتعود الى القول الاول. اي نعم - 00:51:32

قال اذا كان في الاسئلة في الجمعة صارت. هم. اذا كان في اذا كان في سفر وادرك ركعة من الجمعة هل يتم ركعة ويعتبر له جمعة ام
يتم اربع ركعات ظهرا؟ ام ماذا يفعل؟ هنا جمعة لما دخلها دخل معهم في جمعة يتمنها جمعة - 00:51:52

ولا يجوز له ان يحولها الى ظهر. بسور صفر يا شيخ. حتى ولو سافر دخل في حكمهم انما جعل الامام ليؤتم به. هم هل يدخل في
الفرائض التي يكبر بعدها الفرائض التي على الكفاية مثل مثل صلاة الجنازة؟ لا المقصود - 00:52:16

من فرائض الصلوات الخمس والجمعة الصلوات الخمس والجمعة هذا يقولكم مرة تقال التكتيرات؟ مرة ما ذكرنا هذا ثلاثة السنة
فعلها ثلاثا الذي ورد السنة هل تكرر يعني الصيغة كاملة. هو شفعا او او اولى؟ هو اذا قالها كامل هذه تعتبر واحدة - 00:52:38

يقولون ثلاثا. العلماء يقولون ثلاثا. يستر التكتير بعد الفظ جهرا والكل في الجامع يكربون. هذا يكون التكتير
فما الحكم؟ اذا كان جماعيا مرتبها هذا اللي تكلمنا فيه وان كان جماعيا بلا ترتيب انما يعني حصل اتفاق - 00:53:10

الله اعلم انه لا بأس به احيانا له علاقة برضه انه ما يعتبرش اتصاب مني يعني تزايد. حضرتك في في مصر احيانا الناس يسكتون
لحالهم. فواحد يمسك مكبر الصوت ويكبر - 00:53:37

ان ما كبر وهم يسكتون يعني يضعفون شوية شوية ما يظهر تكتير. هو ليش ليش احنا هذا الشيء عشان ينشطهم يعني سيدنا
حضرتك اللي امسك المكبر وكبار اهو. لكن لو ما مسک معه حد سوا كده شوية شوية يسكتوه. اذا سكتوا ما - 00:53:55
ليس ليس واجبا ان يفعلوا. ليس واجبا ان يكبر. نفس الشيء التلبية كلها. التلبية كل يلبي وحده لا غلط سبق ان قلتم ان زكاة الفطر من
اخرها الى بعد الصلاة يقضيها - 00:54:15

متى يقضيها؟ يقضيها على الفور. يقضيها على الفور مجرد ما يعلم لانها وجبت تعلقه في ذمتها. يقضيها على الفور والله اعلم كم بقى
من الوقت - 00:54:35